قرار إداري رقم (93) لسنة 2017
بتسعير خدمات فحوصات الصحة المهنية

بعد الاطلاع على القانون رقم (13) لسنة 2007 بشأن إنشاء هيئة الصحة في دبي وتعديلاته،
وعلى القانون رقم (14) لسنة 2014 بشأن تسعير الخدمات الحكومية في إمارة دبي وتعديلاته،
وعلى القانون رقم (1) لسنة 2016 بشأن النظام المالي لحكومة دبي،
وعلى المرسوم رقم (16) لسنة 2015 بتشكيل مجلس إدارة هيئة الصحة في دبي،
وعلى المرسوم رقم (21) لسنة 2015 بتكليف رئيس مجلس إدارة هيئة الصحة في دبي بالقيام بمهام مدير عام الهيئة،
وعلى القرار الإداري رقم (148) لسنة 2014 بشأن رسوم الخدمات الصحية،
ولمصلحة العمل،

قررنا ما يلي:

اعتماد الرسوم

المادة (1)

تعتمد بموجب هذا القرار الرسوم الموضحة في الجدول المرفق بهذا القرار.

السريان

المادة (2)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، وتكلف الوحدات التنظيمية المعنية باتخاذ الاجراءات اللازمة لتنفيذ أحكامه.

حميد القطامي
رئيس مجلس الإدارة
المدير العام

صدر في دبي بتاريخ 23 مايو 2017م
الموافـــــــــق 26 شعبان 1438هـ

م.	الفئات	السعر
1	**العاملون في المجالات الزراعية**	180
2	**العاملون في مركز التجميل والخدمات ذات الصلة**	520
3	**عمال خدمات السيارات**	320
4	**النجارون والاعمال المرتبطة بالضوضاء**	200
5	**مصانع الاسمنت وذات الصلة ومصانع النسيج والسيراميك**	180
6	**عمال البناء وعمال المعادن**	180
7	**التراخيص الصادرة من هيئة الصحة لبعض المهن المرتبطة بالأطباء وغيرهم**	750
8	**العاملون بالخدمات الكهربائية**	180
9	**العاملون بالأغذية (المطاعم وغيرها)**	150
10	**موظفو الديوان العاملون بالأغذية**	750
11	**العاملون بالصناعات الزجاجية**	180
12	**العاملون بالرعاية الصحية**	550
13	**العاملون بمصانع الاشعاع**	180
14	**عمال مصانع النفط والصناعات الكيميائية**	280
15	**الصناعات التحويلية للجلود**	250
16	**الاطباء البيطريين والعاملين بها**	250
17	**عمال إدارة النفايات وعمال التعقيم / والمدربين في مركز**	180
18	**العاملون في مجال التعليم والعاملون في حضانات الاطفال والعيادات والطلاب**	180